

حكم دفع الزكاة للقريب من أجل إعانته على الزواج - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ننتقل الى الاخ علي السائل علي تفضل من جدة تفضل اخي علي الو سلام عليكم. عليكم السلام الشيخ محمد ابغي الشيخ صالح تفضل

آآ عندي سؤال ياشيخ صالح. تفضل. نعم - [00:00:04](#)

اه سؤالي طال عمرك اه عندي زكاة مال اه في اه تحل في رمضان وعندي قريب ولد اختي عنده زوجي وهو عنده راتب لكنه المهر

كثير والتكلفة كثيرة عليه فممكنا اعطيه من الزكاة بارك الله فيكم - [00:00:23](#)

نعم لا بأس يجوز تعجيل الزكاة عند الحاجة الى ذلك وآآ اذا كان كما ذكرت ان هذا لا يستطيع الزوج الا بالمساعدة فساعدته من الزكاة

ولو عجلتها قبل تمام الحول. نعم - [00:00:44](#)